



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل البند رقم (١) من المادة (٢٦) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

محمد عادل العبيد

محمد براك المطير

د. مبارك حمود الطشه

د. خالد الرشيدي

السيد محمد بنسرين

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة تحسين بيئة الأعمال والمشروعات الصغيرة

10.00/10/2022

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل البند رقم (١)

من المادة (٢٦) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣

في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وصدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند رقم (١) من المادة (٢٦) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ المشار إليه النص الآتي:

"١- لتغطية مصاريف الصندوق والتي تكون على المبادر تحدد بناءً على عرض المدير العام على مجلس الإدارة وتصدر بقرار من المجلس، وللمتقدمين الحق بالحصول على التمويل بما يوافق الشريعة الإسلامية."

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كلٌ فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل البند رقم (١)

من المادة (٢٦) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣

في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

لما كانت المادة (٢٦) من القانون رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٣ في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة قضت أن المصاريف تكون برسم تكلفة لا يتجاوز (٢%) من قيمة التمويل وهذا النص يعتبر مخالفاً لأحكام الشريعة الإسلامية طبقاً للفتوى الصادرة من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

لذا جاء هذا الاقتراح بقانون بتعديل البند رقم (١) من المادة رقم (٢٦) ليعطي الحق للمتقدمين بالحصول على التمويل بما يوافق الشريعة الإسلامية، بناء على فتوى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية التي صدرت بفتوى رقم ١١هـ لسنة ٢٠١٩ بخمسة ضوابط وأهمها ألا تكون هذه الرسوم مرتبطة بقيمة القرض.

المجلس التشريعي الكويتي

٤١١